

Distr.: General  
25 May 2022  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة 24 أيار/مايو 2022 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألبانيا لدى الأمم المتحدة

يسرني أن أبلغكم بأن ألبانيا، بصفتها رئيسة مجلس الأمن لشهر حزيران/يونيه 2022، ستجري مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن موضوع "تعزيز المساءلة والعدالة فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي"، في إطار البند المعنون "صون السلام والأمن الدوليين". وستجرى المناقشة المفتوحة يوم الخميس، 2 حزيران/يونيه، الساعة 10:00 صباحاً.

وبغية توجيه المناقشات بشأن هذا الموضوع، أعدت ألبانيا مذكرة مفاهيمية ترد في مرفق هذه الرسالة. وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فريد خوجا  
السفير  
الممثل الدائم



مرفق الرسالة المؤرخة 24 أيار/مايو 2022 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم  
لألبانيا لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية للمناقشة المفتوحة الرفيعة المستوى لمجلس الأمن بشأن موضوع "تعزيز  
المساءلة والعدالة فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي"، المقرر إجراؤها في  
2 حزيران/يونيه 2022

المكان: قاعة مجلس الأمن

المشاركة: باب المشاركة مفتوح أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقبين الدائمين  
والمنظمات غير الحكومية والصحافة

### معلومات أساسية

تتسبب الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة  
لقانون حقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني في أفضح انتهاكات حقوق الإنسان التي  
يتعرض لها البشر - إذ تمزق نسيج مجتمعات بأكملها، وتزعزع استقرار دول ومناطق برمتها، وتهدد السلم  
والأمن الدوليين، وتعكس مسار التقدم الذي تحقق بشق الأنفس في التنمية المستدامة.

وقد شدد مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 على مسؤولية كل دولة عن حماية سكانها من الإبادة  
الجماعية وغيرها من الفظائع. وتستلزم هذه المسؤولية منع وقوع تلك الجرائم باستخدام الوسائل الملائمة  
والضرورية، بما يشمل منع التحريض على ارتكاب تلك الجرائم. وتقع على عاتق المجتمع الدولي، من خلال  
الأمم المتحدة، مسؤولية استخدام ما هو ملائم من الوسائل الدبلوماسية والإنسانية وغيرها من الوسائل  
السلمية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، للمساعدة في حماية السكان من تلك الفظائع<sup>(1)</sup>.

وتفوض المادة 24 من الميثاق مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن "صون السلم والأمن  
الدوليين". ويشمل ذلك اتخاذ تدابير جماعية لمنع ومكافحة الأخطار التي تهدد السلام وقمع أعمال العدوان.  
واستنادا إلى هذا التفويض، يلزم إجراء مناقشة متعمقة لتعزيز آليات المساءلة وزيادة تطويرها على الصعيدين  
الوطني والمتعدد الأطراف من أجل إضفاء الطابع المؤسسي على المساءلة وإنفاذها.

والمساءلة أمر أساسي للتدابير الجماعية الرامية إلى وقف ومنع انتهاكات القانون الدولي والقانون  
الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان<sup>(2)</sup>. ومساءلة الدول عن هذه  
الانتهاكات والمساءلة الفردية بموجب القانون الجنائي الدولي أو المحلي أمران أساسيان لرد ثقة الجمهور في  
مؤسسات العدالة والأمن من أجل إعادة بناء سيادة القانون والحفاظ على السلام. والعدالة والمساءلة ضروريان  
للتصدي للإفلات من العقاب المنتشر على نطاق واسع، والذي يمثل عامل الخطر الرئيسي والمحرك

(1) قرار الجمعية العامة 1/60، الفقرتان 138-139.

(2) قرارا مجلس الأمن 2150 (2014) و 2171 (2014).

الأساسي لمزيد من النزاعات والانتهاكات. وفي ظل ثقافة الإفلات من العقاب، التي يزداد فيها الجناة جرأة، وتكتم فيها أفواه الضحايا، سوف تتكاثر المظالم حتى تتعجر في صورة عنف متجدد<sup>(3)</sup>.

وينبغي أن تقترن الجهود الحيوية لتطبيق المساءلة والعدالة بمجموعة واسعة من التدابير التكميلية لدعم الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، مما يساعد على كسر دوامات العنف وإحلال السلام الدائم. وقد شدد مجلس الأمن على هذا النهج الشامل في قراره 2282 (2016) بشأن الحفاظ على السلام.

ويتطلب إنشاء آليات مساءلة فعالة، منذ البداية، مشاركة واسعة النطاق وانخراطا من جميع الجهات الفاعلة، بما في ذلك الحكومات وأعضاء المجتمع المدني، الذين هم أبرز ضحايا الانتهاكات. وستساعد الجهود الجماعية على معالجة الفجوات في المعرفة والقدرات، فضلا عن غياب الالتزام السياسي بإنشاء آليات للمساءلة للتصدي للانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي.

ومن الضروري التأكيد مجددا على أن المساءلة لا تتعلق فقط بإقرار التزام بإنهاء الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لقانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ولكنها تتطلب أيضا العمل وتحمل المسؤولية عن المتابعة الاستراتيجية على جميع المستويات لإثبات الحقيقة وتحقيق العدالة ووضع حد للإفلات من العقاب، بوسائل منها تنفيذ توصيات آليات المساءلة.

وفي 10 كانون الثاني/يناير 2017، شدد الأمين العام في كلمته أمام مجلس الأمن على أن الإجراءات الوقائية ضرورية لتقادي الفئات الجماعية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وتتمثل إحدى الطرق الرئيسية التي يمكننا من خلالها القيام بذلك في تعزيز المساءلة وضمان التمهيد الدقيق والعلني للممارسات الحالية.

ويسلم المجتمع الدولي بأنه إلى جانب المسؤولية الرئيسية للدول عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجريمة العدوان، أظهر التاريخ أيضا أهمية تعزيز أداء المبادئ القانونية الدولية للمساءلة والعدالة وسيادة القانون. ولكن لكي تضمن سيادة القانون مجتمعا منظما وعادلاً، وتحقيق المعاملة المتساوية وحماية حقوق الإنسان، يجب على الجهات الفاعلة في المجتمع الدولي الالتزام بها وإنشاء آليات المساءلة اللازمة لإنفاذ هذا الالتزام.

## الأهداف

تهدف هذه المناقشة المفتوحة إلى الاستفادة من الممارسات السابقة والتحديات الراهنة لوضع استراتيجية عالمية لتعزيز دور المجتمع الدولي في مساءلة الدول، ومن يتصرفون بالنيابة عنها، عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي.

وتهدف هذه المناقشة المفتوحة إلى استكشاف سبل تطوير وتعزيز آليات المساءلة، ليس على مستوى الدولة فحسب، ولكن أيضا على المستويين الإقليمي والدولي، بطرق منها تعزيز التفاعل بين مختلف الأطر القانونية الدولية التي لكل منها آليات المساءلة الخاصة به.

(3) مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بيان أمام الاجتماع المعقود بصيغة آريا بشأن موضوع "حقوق الإنسان والمساءلة والعدالة: المساهمات في السلم والأمن الدوليين"، 11 آذار/مارس 2019.

وتهدف هذه المناقشة المفتوحة إلى توجيه الانتباه اللازم إلى الضحايا. فإثبات الحقيقة بشأن الجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الدولية والقانون الدولي الإنساني التي تخرق الالتزامات القانونية والسياسية والأخلاقية للمجتمع الدولي أمر أساسي أيضا لاستعادة حقوق وكرامة الضحايا وأقاربهم. ومع ذلك، توجد أيضا، إلى جانب الحاجة إلى إثبات الحقيقة وتحقيق العدالة، حاجة واضحة إلى حصول الضحايا على سبل فعالة لجبر الضرر الذي لحق بهم.

### الأسئلة التوجيهية

- 1 - ما هي الخطوات التي يمكن لمجلس الأمن اتخاذها من أجل تعزيز المبادئ القانونية الدولية للمساءلة وآليات المساءلة ذات الصلة وإضفاء الطابع المؤسسي عليها لكي يكون لها تأثير في الممارسة العملية؟
- 2 - ما هي بعض أفضل الممارسات التي يمكن تكرارها و/أو تعزيزها فيما يتعلق بتوثيق الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي وحصرها وتحديد هوية مرتكبي الجرائم الدولية؟
- 3 - ما هي بعض السبل الممكنة لتعزيز المساءلة، بوسائل منها إنشاء شبكة للمساءلة بين محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومختلف النظم القانونية ومؤسسات العدالة الإقليمية الأخرى؟
- 4 - ما هي الخطوات العملية التي يتعين اتخاذها لضمان المشاركة المتساوية والمجدية للمرأة والفتيات الممثلة تمثيلا ناقصا، التي كثيرا ما تعيش أوضاعا هشة، في جميع مراحل إنشاء آليات المساءلة، وفي ضمان التمحيص الدقيق والعلني للممارسات المتبعة؟
- 5 - ما هو دور وسائل الإعلام والمجتمع المدني ومنظمات الضحايا في تعزيز مفهوم المساءلة الدولية، وكشف الحقيقة بشأن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، ومساءلة مؤسسات الدولة والأفراد؟
- 6 - كيف يمكننا ضمان حق الضحايا في الجبر المناسب حتى يتمكنوا من الحصول على سبل انتصاف فعالة عن الضرر الذي لحق بهم؟

### مقدمات/مقدمو الإحاطات وشكل الجلسة

- رئيسة محكمة العدل الدولية، القاضية جوان دوناھيو
- مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ميشيل باشليه
- متكلم من المجتمع المدني (يؤكد لاحقا)

وعلى الدول الأعضاء الراغبة في المشاركة حضوريا أن تسجل أسماءها في قائمة المتكلمين من خلال النظام الإلكتروني لتسجيل أسماء المتكلمين (eSpeakers) في البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE. ويجب أن تحمّل في هذا النظام الإلكتروني رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن تتضمن طلباً للمشاركة وفقاً للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، وتكون موقعة حسب الأصول من الممثل الدائم أو القائم بالأعمال بالنيابة. وسيُفتح باب التسجيل للمشاركة في تلك الجلسة في 27 أيار/مايو 2022، في الساعة 9:30 صباحاً. ويرجى ملاحظة أن الوفود التي ستدلي بكلمتها حضورياً ليس مطلوباً منها أن تقدم بياناً خطياً عبر بوابة e-deleGATE، حيث إن البيان المدلى به سيُدرج في المحضر الحرفي المؤقت للجلسة.

وسوف تنظم قائمة المتكلمين حسب الترتيب الذي ترد به الطلبات. ووفقا لمذكرة رئيس مجلس الأمن S/2017/507، يشجّع جميع المشاركين وأعضاء مجلس الأمن على الإدلاء ببيانات موجزة لا تزيد مدتها عن ثلاث دقائق.

---